فروع المعاملات الاسلامية بالمصارف التقليدية

العمل بفروع المعاملات الاسلامية فى المصارف التقليدية لا يختلف عن العمل فى المصارف الاسلامية .

ففرع المعاملات الاسلامية يمارس جميع الأنشطة المصرفية وفق قواعد الشريعة الاسلامية فهو يقبل الودائع الاستثمارية ويقوم بالمشاركة والتمويل فى التجارة والصناعة والزراعة حسب العقود المعتمدة من هيئة الرقابة والمتعارف عليها بالمصارف الاسلامية .

وأوجه الاختلاف البسيطة تنحصر فى الآتى :

١ ـ الفرع الاسلامى يعمل تحت مظلة المصرف التقليدى ومقابل ذلك فانه يحول لمركزه الرئيسى ما يخصه من صافى أرباح أعماله فى نهاية السنة المالية .

٢ ـ اذا احتاج الفرع الاسلامى الى تمويل فان مركزه الرئيسى يودع لديه وديعة استثمارية خاضعة للربح والخسارة كأى عميل آخر .

٣ ـ لكن التجربة العملية أثبتت أنه لا يوجد فرع اسلامى يتعرض لأزمة فى السيولة النقدية بل دائما يوجد لدى هذه الفروع فائض تودعه لدى مراكزها الرئيسية بدون فوائد لكن مقابل بعض الخدمات كالاعفاء من عمولة فتح الاعتمادات المستندية .

٤ ـ الفرع الاسلامى دائما عضو فى غرفة المقاصة ـ اذا كانت فى دائرة عمله ـ وذلك لتسهيل أعماله وسرعة تحصيل شيكاته حتى لا يتأخر فى خدمة عملائه .

٥ ـ ومن ضمن الميزات التى تمنح للفرع الاسلامى الحق فى تملك الأسهم الخاصة بالشركات التى لا تتعامل فيما حرم الله لكن هذه الأسهم تحتسب ضمن محفظة المصرف ككل حتى لا تزيد نسبة مشاركة المصرف كله عما هو مسموح به فى قانون المصارف الذى يسمح للمصرف أن يمتلك أسهما وسندات بما لا يتجاوز مجموع حقوق المساهمين أى رأس المال والاحتياطيات ، فعندما يوجد فائض فى ودائع الفرع الاسلامى له أن يختار من محفظة المركز الرئيسى أو من سوق الأوراق المالية أسهم

الشركات التى يرى أن لها عائدا مجزيا ويحتفظ بها باسمه لدى مركزه الرئيسى ويحصل على كوبونات أرباحها كعائد له ، واذا أراد استرداد قيمتها فهو يبيعها لمركزه الرئيسى أو فى سوق الأوراق المالية ـ حسب قرار ادارة المصرف ـ ويكسب فرق السعر ٠

٦ ـ يترتب على تبعية الفرع الاسلامى لمركزه الرئيسى التقليدى اختلاف فى قاعدة توزيع الأرباح حيث انه ملزم بتوزيع الربح المحقق عن كل عملية مع المشارك فيها (العميل) وفى نهاية العام يقوم بتوزيع العائد على أصحاب الودائع حسب نتيجة الأعمال والمدة التى بقيتها كل وديعة طرفه مشاركة فى أعماله ٠

يتضح لنا مما تقدم أن الفروع الاسلامية بالمصارف التقليدية تمول ذاتيا من مواردها الخاصة ، حسابات جارية أو ودائع استثمارية أو دفاتر توفير أو غير ذلك ولها نظامها الخاص الذى يكفل تنفيذ عملياتها وفق القواعد الشرعية ٠

ولما كان لدى بنك مصر حاليا (عام ١٩٨٧) أربعة وعشرون فرعا للمعاملات الاسلامية فقد أنشأ ادارة خاصة لفروعه الاسلامية ـ وقد حذت حذوه بنوك أخرى ـ ٠٠٠ هذه الادارة المركزية تشرف على فروع المعاملات الاسلامية وتقوم بمراقبة أعمالها من الناحية المصرفية والشرعية ٠٠ أى أن هذه الفروع تكاد تتمتع بالاستقلال التام فى رأسمالها وأعمالها ٠

وللفرع الاسلامى ـ كالمصرف الاسلامى ـ حصة فى أرباحه بوصفه شريكا مضاربا يعمل فى أموال عملائه أى يستثمرها لحسابهم ٠٠٠ فالى من تصير هذه الحصة من الأرباح ؟

لا شك فى أنها ستئول كما قدمنا الى المركز الرئيسى للمصرف الذى يعمل الفرع الاسلامى تحت اسمه ٠٠ وهذا ما يسمونه فى العرف التجارى مقابل « شهرة المحل » ٠

وشهرة المحل هذه تقدر لها قيمة نقدية كبيرة وتزيد كلما كانت الشركة أو المصرف له قدم راسخة فى السوق ويتمتع بسمعة طيبة كما هو معروف فى الأعراف التجارية ٠

* * *

كيفية تحويل مصرف تقليدى الى مصرف اســـلامى

نوضــح فيما يلى الخطوات التى يجب اتخاذهــا لتحويــل مصرف تقليدى من التعامل بالفوائد الى التعامل الاسلامى وهى نفس الخطوات التى تتبع فى تحويل فرع تقليدى الى فرع من فروع المعاملات الاسلامية فى مصرف تقليدى :

أولا ـ الناحية المحاسبية :

(أ) يستخرج المركز المالى النهائى للمصرف وكذلك بالنسبة لفروعه كل على حدة فى التاريخ المحدد لاجراء التحويل ٠

(ب) تقطع فوائد الودائع لأجل حتى التاريخ المحدد ولا يرحــل منها شىء للسنة المالية الجديدة ٠

(جـ) فوائد القروض تسوى على نفس القواعد القائمة حتى تاريخ التحويل ولا يرحل منها شىء للعام الجديد ٠

(د) تتم قيود قفل الحسابات القديمة كالمعتاد وتقفيل الأســتاذ العام بالقيد المعتاد :

من الخصـــوم الى الأصـــول

(هـ) يتم فتح الدفاتر وفق النظام الاسلامى على أساس قيــود الفتح :

من الأصـــول الى الخصوم

تحت المسميات الاسلامية الجديدة وأهمها :

● **فى الأصــول :**

قروض بتأمين محاصيل زراعية تصبح مشاركات تمويل محاصيل زراعية ٠

قروض بتأمين بضائع تصبح مشاركات تمويل بضائع ٠

ويدخل ضمن هذا الحساب تمويل على شهادات بضائع بمخازن الميناء أو المحالج أو مستندات شحن بضائع تحت الورود ٠

اعتمادات بتأمين تنازلات مقاولين تصبح مشاركات تمويل عمليات التنازل عن عقود .

قروض تمويل بضائع استيراد تصبح مشاركات تمويل بضائع استيراد .

قروض برهن عقارى (رهون عقارية) . تصبح تمويل بالمشاركة

ويخصص هذا الحساب للمشاركة فى عمليات الانشاءات العقارية كما يمكن فتح حساب لكل ما يستجد من أنواع المشاركات .

● **فى الخصـــوم :**

الحسابات الجارية عملة محلية وعملة أجنبية بدون تغيير

ودائع استثمارية عملة محلية
ودائع استثمارية عملة أجنبية } بدلا من ودائع لأجل

وسيخصص حساب لكل نوع من الودائع التى يضع نظامها المصرف والتى ستشارك فى أرباحه .

● **صـناديق التوفير :**

وهو الوعاء الادخارى الذى يهدف الى تشـجيع صغار المدخرين وسيكون لأرصدته نصيبها من أرباح المصرف المحققة .

● **حسابات فروع تمويل :**

يفتح هذا الحساب بالمركز الرئيسى للمصرف ويقابله بدفاتر الفروع حساب (المركز الرئيسى تمويل) .

ويفتح هذا الحساب اذا كان أحد الفروع بحاجة الى تمويل من المركز الرئيسى ويخضع ـ كالودائـع الاسـتثمارية ـ لقـاعدة المكسـب والخسارة . وهذا بخلاف الحساب الجارى اليومى بين فروع المصـرف ويمكن تسميته : « حساب معاملات الفروع » .

● **الايرادات والمصروفات :**

وستفتح لها الدفاتر المساعدة وتكون مسمياتها الأساسية :

مصروفات ـ عمولات مدفوعة ـ عائد ودائع استثمارية ـ عائد توفير .. الخ .

أمـــا الايرادات :

عمولات محصلة ـ عائد تمويل مشـاركات ـ ايرادات تخـزين ـ أجور ايداع ـ أجور تخزين ـ عائد مرابحات ـ ايجار خزن أمانات ... الخ ـ ايرادات أخرى .

وبالنسبة للمعاملات المصرفية العادية فيستمر العمل بشأنها وفقـا لما جاء بتعليمات المصرف ، أما العمليات التى يحتاج تنفيذ النظام الاسلامى الى احداث تطوير فى تنفيذها فستكون القيود الحسابية الخاصة بهـا كما يلى :

أولا ـ عمليات المشـــاركة :

١ ـ التمويـــل :

من حساب مشاركة تمويل أقطان .
أو حساب مشاركة تمويل محاصيل أخرى .
أو حساب مشاركة تمويل بضائع متنوعة
أو غيرها .

الى حساب الصندوق
أو حساب العميل
أو حساب .... الخ

٢ ـ التصـفية :

من حساب الصندوق
أو من حساب المصارف
أو من حساب العميل .. الخ

الى مذكورين :
حساب مشاركة تمويل أقطان
أو حساب مشاركة تمويل محاصيل
أو غيرها
حساب عائد تمويل بالمشاركة

obeikandl.com

واذا وجدت عمليات بيع بالمرابحة تكون القيود كالآتى :

١ ـ التمويـــل :

(أ) من حساب عمليات المرابحة ٠

الى مذكورين :
حساب جارى عميل
حساب الصندوق ٠٠٠ الخ
حســـاب عائد عمليـات المرابحة
(ما يخص مدة نصـف الســـنة
أو نهاية السنة) ٠
حسابات تحت التسوية (عائـــد
عمليات مرابحة محصـل مقدما)

(ب) من حسابات تحت التسوية (عائد عمليات مرابحة محصل مقدما) ٠

الى حساب الايرادات / عائد عمليات
مرابحة (فى نهاية نصـف السنة
بما يخص الفترة المنتهية) ٠

٢ ـ السـداد :

من حساب الصندوق
أو حساب ٠٠٠٠ الخ
الى حساب عمليات المرابحة

ثانيا ـ توزيع العائد على أصحاب الحسابات الاستثمارية :

من حساب الأرباح والخسـائر أو
من حساب أرباح تحت التوزيع
الى حساب ودائع استثمارية عملة محلية
الى حساب ودائع استثمارية عملة أجنبية
الى حساب صـندوق التوفير عملة أجنبية
الى حساب صـندوق التوفير عملة محليـــة

obeikandl.com

(و) الاجراءات المصاحبة لعملية التحويل بالنسبة للعملاء :

١ ـ أصحاب ودائع لأجـل :

بمجرد اتخاذ قرار تحويل المصرف للنظام الاسلامى يتم اخطـار أصحاب الودائع لأجل فورا بأنه :

بناء على قرار ـــــــ بتاريخ ـــــــ سيتم تحويل العمـل بمصرفنا الى النظام الاسلامى ٠

لذلك نتشرف بالافادة أنه اعتبارا من أول شهر ـــــ القادم سيتحول حسابكم طرفنا الى وديعة استثمارية لمدة ستة أشهر تتجدد تلقائيا ما لم تخطرونا برغبتكم فى عدم التجديد ٠

وستستحق الوديعة عائدا حسب ما يتحقق للمصرف من أرباح بمشيئة الله تعالى ٠

مع العلم بأنه اذا لم يصلنا أى اعتراض منكم فى بحر أسبوعين من تاريخه سيعتبر ذلك موافقة منكم على هذا الاجراء ٠٠ وتفضلوا ٠٠٠

٢ ـ يتم الاتصال الشخصى لا سيما بالنسبة لكبار العملاء كما يستحسن توجيه دعوة عامة لجميع عملاء الودائع لمناقشة النظام الجديد واقناعهم بأن النظام الاسلامى سيحقق لهم العائد المجزى باذن الله وهو فى نفس الوقت فى صالح التنمية الوطنية وصالح العملاء أنفسهم ٠

٣ ـ أصحاب القروض :

يرسل لكل منهم دعوة للحضور لمقر المصرف للتفاهم فى كيفية تجديد معاملاتهم مع المصرف على أسس اسلامية من مشاركة أو مرابحـــة أو غيرها ٠

(ز) اقترح أن يقوم المصرف فورا بالتعاون مع مساهمين أو بعض المصارف الأخرى بتأسيس شركة استثمار تقوم بالعمليات التجارية لا سيما ما يتعلق بالاستيراد لحساب الراغبين فى التعامل على أسـاس عقـود المرابحة ٠

obeikandl.com

فتقوم الشركة بشراء السلع المطلوبة وبيعها بالتقسيط للعملاء على أن يكون المصرف المؤسس هو الممول الوحيد للشركة ووكيلها فى جميع أعمالها المصرفية .

وبذلك يتحقق للمصرف الربح من عمليات التمويل ومن كوبونات أسهمه فى رأس مال الشركة .

وقد أخذ بهذا الاقتراح فعلا أحد مصارف التنمية الوطنية وتحقق بمصر وحقق النجاح المأمول .

(ح) **يمكن التدرج فى تحويل المصرف** بالبدء بتجربة فى أحد الفروع حتى توجد الفرصة لتدريب الكوادر اللازمة لعملية التحويل واعطاء المثل للعملاء على نجاح النظام الاسلامى وكذلك الفرصة للاختيار بين النظامين .

وقد أفتى كثير من الفقهاء بجواز هذا التدرج .

(ط) **لابد أن يصاحب التحول اجراء دورات التدريب العلمى** والعملى لكوادر المصرف لاستيعاب العمل الاسلامى لا سيما من ناحية النظرية الاسلامية فى الاقتصاد .

(ى) **المصرف أو فروع المعاملات الاسلامية التى تستخدم الحاسب الآلى** عليها عند التحول للنظام الاسلامى أن توقف (أسطوانة) الفوائد والقيام بتغذية الجهاز بالمعلومات اللازمة لتطبيق النظام الاسلامى .

* * *

قبل تحليل النتائج لا بد أن نعرف علاقة هـــذه النتائج بالفكرة الأساسية للمصارف الاسلامية أو بعبارة أخرى لابد أن نستعيد بعضا مما ذكرناه فى أول الكتاب عن ماهية المصرف الاسلامى ٠

فالمصرف الاسلامى ليس وسيطا ماليا كالمصرف التجارى الذى يعمل فى اطار علاقة الدائن والمدين والاقتراض والاقراض بسعر فائدة ٠٠٠٠ هذه النظرة التى زرعها الاستعمار الوافد على بلادنا ورسخ جذورها على مدى مائة عام تقريبا ٠

فجاء المصرف الاسلامى ليمثل التحرر الحقيقى من بقايا التبعية والخضوع للاقتصاد الاستعمارى الرأسمالى الذى فرض على بلادنا نظـــام الفائدة وتركه من بعده يحمل فكرته ٠

المصرف الاسلامى جاء ليكون تجسيدا حيا ليقظة الأمـــة وليثبت وجودها وصبغتها فى ميدان الاقتصاد ٠

فالمصرف الاسلامى من هـــذا المنطلق مؤسسة عقيدية أولا جـــاءت لتحقيق وتعميق القيم الروحية للانسان وهو مركز اشعاع وتربية ووسيلة عملية الى حياة كريمة لأفراد الأمة ٠

والمصرف الاسلامى بذلك يكون مؤسسة مالية اســـتثمارية تنموية اجتماعية تقوم على الالتزام بمبادىء الاسلام وتحقيق غاياته ٠ فهل حققت المصارف الاسلامية ذلك أو شيئا منه ٠٠٠ ؟

لقد كان قيام المصارف الاسلامية استجابة لتطلعات الجماهير ورغبتها العارمة لترى ناحية من التطبيق الاسلامى فى ميدان الاقتصاد ، فأصبحت المصارف الاسلامية تجسيدا حيا لهذه الرغبة وأثبتت وجودها على ساحات المال والاقتصاد وآمن الناس ولمسوا بأنفسهم امكانية قيام نظام مصرفى اسلامى بل وامكانية قيام نظام اقتصادى اسلامى شامل ٠

لذلك لم يكن قيام المصارف الاسلامية لمنافســـة المصـــارف التقليدية

القائمة فعلا لأن عمل المصارف الاسلامية ينبع من منطلق يختلف عن منطلقات المصارف التقليدية ٠

ولذلك نرى أن الأغلبية العظمى من عملاء المصارف الاسلامية لم يكونوا عملاء للمصارف التقليدية بل هم ممن يتحرجون من التعامل مع المصارف التقليدية ويسعون بدافع دينى للابتعاد عن مواطن الشبهات ٠

ولا شك فى أن بعض عملاء الحسابات الجارية بالاطلاع لدى المصارف التقليدية الراغبين فى الحصول على عائد حلال لايداعاتهم قد تحولوا للمصارف الاسلامية لكن هذا العدد من العملاء لم يؤثر لضآلته على ودائع المصارف التقليدية التى ما زالت تنمو فى خط بيانى متجه الى الارتفاع حتى الآن ٠

ولقد أثبتت أعمال المصارف الاسلامية ـ ليس فى مصر فحسب ـ بل فى العالم كله النجاح المذهل الذى دفع المؤسسات المالية فى العالم والجامعات المختلفة للاهتمام بالأمر والقيام بالدراسات العلمية لهذه الظاهرة الجديدة ولتضع الخطط للحد من نموها بعد أن رأت فيها خطرا داهما يهدد وجودها ٠٠ لكن الله غالب على أمره ٠٠ ولنقف قليلا لنستقرىء الأرقام :

لقد بدأت تجربة العمل الاسلامى فى بنك مصر بفرع الحسين للمعاملات الاسلامية فى مارس سنة ١٩٨٠ وفى يوم الافتتاح وبعد ثلاث ساعات تقريبا كانت الودائع بالعملة المصرية أكثر من ثلاثة ملايين ٠

وفى ٣٠ / ٦ / ١٩٨٢ أى فى السنة الثانية للعمل كانت :

الودائع ٤٧ر٣٠٧ مليون جنيه ٠

والاستثمار ١٢ر٥٢٩ مليون جنيه ٠

اجمالى الايرادات ٣ر٩٦٤ مليون جنيه ٠

صافى الربح ٥١٦ر٠٠٠ جنيه بدون جوائز فى فرع كان يحقق الآلاف من الجنيهات خسائر فى ظل النظام التقليدى قبل عامين فقط ٠

وفى ٣٠ / ٦ / ١٩٨٥ بلغت أرقام فرع الحسين :

الودائع ١١١ر٦٠٤ر٠٠٠ جنيه أى بزيادة ٣٠٠ ٪ تقريبا أو ١٠٠٪ فى كل سنة مالية ٠

الاستثمار ٢٦ر٦٨٨ر٠٠٠ جنيه بزيادة أقل من الضعف ولذلك عوامل ستناولها بالبحث والتعليق ٠

والآن يوجد لدى بنك مصر ١٨ فرعا للمعاملات الاسلامية كانت أرقامها فى ٢٨ / ٢ / ١٩٨٦ كالآتى (١) :

التغيير	١٩٨٥/٢/٢٨	١٩٨٦/٢/٢٨
جملة الودائع	٤١٠ ملايين جنيه مصرى	مقابل ١٩٩ مليون
بزيادة	١٠٦٪	
منها ودائع محلية	٢٤٧ مليون جنيه مصرى	مقابل ١٤٥ مليون
بزيادة	٧٠٪ أى ١٠٢ مليون	
ودائع أجنبية	١٦٣ مليون جنيه مصرى	مقابل ٥٤ مليون
بزيادة	٢٠٢٪ أى ١٠٩ مليون	
الاستثمار	٣٩ مليون جنيه مصرى	مقابل ٢١ مليون
بزيادة	٨٦٪ أى ١٨ مليون	

وبذلك تكون عمليات الاستثمار أقل من ١٠٪ من اجمالى الودائع ولهذا حديث سنأتى اليه فيما بعد ٠

هذا فيما يتعلق بفروع بنك مصر للمعاملات الاسلامية والآن فلنستعرض معا مركز مصرف اسلامى مصرى بعد ست سنوات من عمره فى الساحة المصرفية هو مصرف فيصل الاسلامى المصرى :

---

(١) أصبحت فروع المعاملات الاسلامية فى بنك مصر ٢٤ فرعا فى يونية ١٩٨٧ ٠

الميـــزانية العموميـــة

في آخر ذي الحجة ١٤٠٥ هـ (١٩٨٥/٩/١٥) مقارنة بعام ١٣٩٩ هـ

بالألف دولار

١٤٠٥	١٣٩٩	الأصول
٢٣٣ر٥٢٢	١ر٥٤٤	نقدية بالصندوق والبنك المركزي
٤١ر٣٩٨	٩ر٧٤٩	بنوك ومراسلون
١ر٥٦٧ر٤٧١	٢٤ر٠٨٤	مشـــاركات ومضـــاربات ومرابحات تجارية وانتاجية
٤٥ر٢٢١	—	مساهمات ومشروعات تحت التنفيذ
١٦٧ر٧٧٠	٨٥٠	أرصدة مدينة متنوعة
٢٣ر٣٢٠	١ر٣٥٨	أصول ثابتة بعد الاستهلاك
—	٧٥٤	مصروفات التأسيس
—	٣٩٧	مصروفات ايرادية مؤجلة
٢ر٠٧٨ر٧٠٢	٣٨ر٧٣٦	
٨٥٨ر٦٠٥	٤ر٤٠٦	حسابات نظامية (التزامات عمـــلاء عـــن اعتمادات مستندية وخطابات ضمان وخلافه

١٤٠٥	١٣٩٩	الخصوم
١ر٥٩٥ر٤٩٤	٢٣ر٦٢٥	حسابات استثمارية وادخارية وجارية
٣٤ر٠٦٠	—	بنوك ومراسلون
٣٧٩ر٨٦٢	١ر٩٤٨	دائنة متنوعة
٤٩٥	—	صندوق الزكاة
١٤ر٠٠٠	—	مخصص مخاطر عمليات الاستثمار
		حقوق المساهمين
٤٠ر٠٠٠	١١ر٧٩٦	رأس المال المدفوع
٣ر١٩٥	—	احتياطي عـام
٣ر١٤٢	—	احتياطي خاص
	١٢٣ر٥٨٠	صافي ربح النشاط
	١١٥ر١٢٦	عائد حسابات الاستثمار
٨ر٤٥٤	١ر٣٦٧	صافي الربح
٢ر٠٧٨ر٧٠٢	٣٨ر٧٣٦	
٨٥٨ر٦٠٥	٤ر٤٠٦	حسابات نظامية

فماذا تعنى هذه الأرقام فى عمر مصرف لم يتجاوز ستة أعوام .. ؟

١ ـ أن الودائع تضاعفت سبعمائة وثمانين مرة واقترب عـــدد أصحابها من نصف مليون شخص .

٢ ـ والاستثمار تضاعف أكثر من ستمائة ضعف .

٣ ـ أن لدى المصرف أسهما فى مشروعات قام بتنفيذها وأخـرى تحت التنفيذ بمبلغ ٤٥ر٢٢١ر٠٠٠ جنيه أى بما يعادل حقوق المساهمين جميعها (رأس المال والاحتياطيات الظاهـرة فى الميزانية تقريبا) .. أى ما يوازى الحد الأقصى المسموح به للمصارف للاستثمار فى الأسـهم والشركات .

وهذه الاستثمارات تتمثل فى ٣٢ شركة موزعة كالآتى :

٣٠ر٦ مليون جنيه شركات تباشر نشاطها

١٥ر٠ مليون جنيه شركات تحت التنفيذ

١٠ر٩ مليون جنيه شركات تحت التأسيس

٥٦ر٥ والزيادة عن حقوق المساهمين استكملت من زيادة رأس المال المطروحة حاليا للاكتتاب (وقد تمت فعـلا زيادة رأس المال الى مائة مليون دولار عام ١٩٨٦) .

وهذه الشركات تسهم فى أنشطة كثيرة وأهم الشركات التى تباشر الانتاج فعلا :

١ ـ الشركة الاسلامية لتنمية الثروة الحيوانية والزراعية بالقناطر الخيرية .

٢ ـ شركة الدمازين للانتاج الزراعى والحيوانى بالسودان وكان لظهور أول محصول لها من الذرة أثره فى مواجهة المجاعة بغرب السودان عـــام ١٩٨٤ .

٣ ـ شركة الصـناعات الألكترونيـة بطـريق مصر / اســكندرية الصحراوى .

٤ ـ الشركة الاسلامية للتصنيع بمدينة العاشر من رمضان وقد ظهر انتاجها من الثلاجات فى الأسواق ٠

٥ ـ شركة سيكم للمنتجات الحيوية ببلبيس (أدوية) ٠

ويبلغ مجموع رؤوس أموال الشركات التى يساهم فيها مصرف فيصل الاسلامى المصرى ٦٣٣ر٤ مليون دولار أمريكى يعمل فيها آلاف من العمال المصريين ٠

فهل بعد ذلك دليل مادى لاثبات نجاح المصرف الاسلامى ونتائج أعماله الباهرة ٠٠ ؟

وها هى المصارف التقليدية تتسابق لفتح فروع المعاملات الاسلامية حتى تحقق بعض هذا النجاح ، واذا قيل ان بعض هذه المصارف لا يهدف الى العمل الاسلامى حقيقة بل يسعى الى جذب مزيد من الودائع فهذا أيضا دليل على أن العمل الاسلامى مرغوب فيه لدى جماهير الأمة كما أنه يحقق من النجاح أكثر من العمل فى ظل معدل الفائدة ٠

ولعل فتح هذه الفروع الاسلامية يكون خطوة للتحول الكامل للنظام الاسلامى ٠

وقد لاحظنا فى ميزانية مصرف فيصل أنه استنفد جميع حقوق المساهمين (رأس المال والاحتياطيات) فى تأسيس الشركات والمساهمة فيها وهذا هو العمل الاساسى للمصرف الاسلامى لأن المصرف الاسلامى كما قدمنا هو مصرف تنمية ٠٠ مصرف أعمال قبل كل شىء ، يهدف الى خدمة البيئة وتنمية الاقتصاد القومى بما ينشىء من صناعات جديدة أو ينمى من صناعات قائمة أو استصلاح أراضى لاستزراعها وخدمة المجتمع بفتح أبواب الرزق كل يوم لمزيد من أفراده ٠

لكن قوانين الدولة فى مصر بها الكثير الذى يعوق المصارف الاسلامية عن أداء رسالتها الحقيقية وعلى سبيل المثال :

١ ـ سياسة الحدود القصوى (السقوف) للائتمان التى يضعها البنك المركزى لايجاد حالة من التوازن فى السوق النقدى والحد من تزايد عرض

النقود التى تنشأ عن طريـــق الجهـــاز المصرفى نتيجة لمنح القروض التجارية ... لا تتفق وطبيعة عمل المصارف الاسلامية التى لا تمنـح قروضا بل تستثمر اســتثمارا مباشرا بأموال حقيقية وليس باعتمــادات بيضاء .. لذلك لا يحدث نشاطها الا تأثيرا ضئيلا على كمية النقود المعروضة .

واذا كان هدف البنك المركزى هو حماية أصحاب الودائع فهذا أيضا لا ينطبق على المصرف الاســـلامى لأنــه لا يعتبر من الناحيــة الشرعية والقانونية مدينا لأصحاب الودائع الاستثمارية ـ وهم الأغلبية العظمى من المودعين ـ الذين جاءوا للاستثمار عن طريق المشاركة بأموالهم فى عمليات المصرف راضين بنتيجة هذه الأعمال سواء أكانت ربحا أو خسارة .

٢ ـ كما أن تطبيق سياسة الحدود القصـوى للائتمان معنـــاه ألا يتجاوز التمويل المقدم من المصرف لقطاعات الأعمال المختلفة نسبة معينة من اجمالى ودائع العملاء وتلجأ المصارف التقليدية الى توظيف النسبة الباقية فى شكل ايداعات لدى المصارف المحلية والمراسلين بفائدة وهو أسلوب لا يلائم سياسة المصارف الاسلامية .. فالى أين تتجه المصارف الاسلامية بفوائض أموالها ؟

٣ ـ تطبيق سياسة الاحتياطى النقدى الذى يصل اليوم الى ٢٥٪ من حجم الودائع على الأقل تودع لدى البنك المركزى بدون الحصول على عائد عنها .

ولما كانت الودائع الاستثمارية تمثل أكثر من ٩٠٪ من جملة ودائع المصارف الاسلامية (وفى فروع المعاملات الاسلامية ببنك مصر ١٠٠٪) . فمعنى ذلك أن هناك جزءا كبيرا من أرصدة هـــذه الحسابات سيظل معطلا بدون استثمار مما ينتج عنه انخفاض العائد القابل للتوزيع على تلك الحسابات والحجر على جزء كبير من ودائع المصرف الاسلامى كان المفروض أن ينطلق لتغذية الأنشطة الاقتصادية المختلفة .. بالاضافة الى أن هذه الودائع ليست دينا على المصرف الاسلامى بل حصة مشاركة فى أعماله قد قبل أصحابها ما تسفر عنه من نتائج سواء أكانت ربحا أو خسارة.

فلا معنى لحجز هذه النسبة الكبيرة والمفترض أنها ضمان لودائع البنوك التجارية التى تمثل دينا فعلا لدى هذه البنوك .

٤ ـ يمنع القانون أيضا المصرف التجارى (المصرف الاسلامى مسجل بهذه الصفة أيضا) من امتلاك أكثر من ٢٥٪ من رأسمال الشركة المساهمة المدفوع كما يحظر عليه أن تتجاوز القيمة الاسمية لما يمتلك من أسهم هذه الشركات مقدار رأسماله واحتياطياته .

مع أن امتلاك المصرف لأغلبية رأس المال لا سيما فى المراحل الأولى من تأسيس الشركة وقيامها ببدء التشغيل يعطيه الحق فى التوجيه والاشراف لما فيه صالح المشروع كما يجعل للشركة وزنها فى الأسواق لما تضفيه مساهمة المصرف الكبيرة على أسهمها من ثقة وثقل .

وقد شاهدنا ذلك فى كل مشاريع طلعت حرب مؤسس بنك مصر والتى حملت اسم مصر وقامت فى ظل البنك ، وانى أذكر أحد الاكتتابات التى شهدتها لاحدى شركاته الجديدة ـ فى ذلك الوقت ـ أن غطى رأس المال المطروح للاكتتاب أكثر من عشر مرات فى أسبوع واحد .

ومن المؤسف ـ وما يوجب اعادة النظر ـ أن جميع هذه العقبات التى ذكرناها آنفا مازالت قائمة فى الدول الاسلامية التى ما زالت تلتزم بنظام المصارف التقليدية وسعر الفائدة وهيمنة البنك المركزى ، ولعل الاستثناء الوحيد فى منطقتنا هو صدور قانون بدولة الامارات العربية المتحدة الذى يفتح الطريق أمام المصارف الاسلامية بها لمزيد من الانطلاق بما رفع عنها الكثير من القيود التقليدية التى تعوق حركتها .

لكن المصارف الاسلامية تواجه مشاكل أخرى غير القيود القانونية التى ذكرناها مثل :

١ ـ مشكلة صعوبة تدفق وانسياب فوائض الأموال من دولة اسلامية الى أخرى وضعف التعاون الاقتصادى فى العالم الاسلامى ككل وعلى الأخص ضعف هذا التعاون بين المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية .. وهو التعاون المطلوب لتمويل المشروعات الضخمة التى يعجز مصرف

بمفرده عن القيام به مما يضطر كثير من دول المنطقة الى اللجـــوء للقروض الدولية ذات الفوائد الباهظة .

٢ ـ تلك الحملات الضارية التى تطالعنا بها أجهزة الاعلام المختلفة والتى تقوم بها أيضا بعض الأجهزة المناهضة للفكر الاسلامى (كوكالة رويتر وصحف غربية وشرقية كثيرة وعلى رأسها مجلة نيوز ويك الأمريكية الصهيونية والتشهير بشركات توظيف الأموال الاسلامية) (٢) .

واذا أضفنا الى ما تقدم من عقبات فى طريق المصارف الاسلامية عدم تغطية الخدمة المصرفية الاسلامية الا لمساحات قليلة جدا من مناطق مصر لرفض البنك المركزى التصريح لهذه المصارف بفتح فروع جديدة (منذ خمسة أعوام تقريبا) بالرغم من أن مصرف فيصل الاسلامى المصرى ـ على سبيل المثال ـ لديه الآن ثلاثة عشر فرعا معدة للعمل بأبنيتهـــا وأجهزتها والعاملين بها منذ أكثر من خمسة أعوام مع العلم بأن أى مصرف لا يقدم على فتح فروع له الا بعد عمل دراسة الجدوى اللازمـة والتأكد من أن منطقة الفرع الجديد بحاجة الى خدماته .

ان الثلاثة عشر فرعا التى أعدها مصرف فيصل المصرى تكلفت أكثر من عشرين مليون جنيه .. أليس هذا أيضا رأس مال معطلا .. ؟ وكذلك الحال بالنسبة للمصرف الاسلامى الدولى للاستثمار والتنمية فهو قد قـام أيضا باعداد بعض الفروع التى لم يصرح بها بعد ..

ومعنى ذلك أن المصارف الاسلامية لا تقدم خدماتها حاليا الا لعشرين بالمائة من الجماهير المفترض فيها التعامل مع المصرف ... أما الثمانون بالمائة الأخرى فهى محرومة من خدماتها .

وهذا قصور كبير فى أداء رسالة المصرف الاسلامى .. لأن المصرف الاسلامى ـ كما أوضحنا من قبل ـ هو مصرف تنمية ، ورسالته الأولى هى التنمية الشعبية أى السعى الى جماهير الشعب فى بيئاتها ليسهم فى تنمية هذه البيئة وتطويرها للأحسن بالتعاون مع سكان كل منطقة .

---

(٢) لمزيد من تفاصيل هذه الحملات يمكن الرجوع لكتابى « لماذا حرم الله الربا » ؟ وفيه صورة بالزنكوغراف لاحدى هذه الحملات .

ان معجزة ألمانيا الغربية الاقتصادية التى تحققت بعد الحرب العالمية الثانية كانت ركيزتها الأولى مصارف الادخار الشعبية التى أقيمت فى كل حى وفى كل قرية ٠

كانت وحدات صغيرة ٠٠ ففى القرى مثلا كانت هذه الوحدة تبحث احتياجات القرية التى تنهض بها ٠٠ فاذا كان الفلاحون ينتجون ألبانا أقامت بالتعاون معهم شركة صغيرة لتصنيع الألبان ٠٠ واذا كانت الحاجة الى مزرعة دواجن ساهم مصرف الادخار الشعبى مع أهل القرية فى انشائها وتسويق منتجاتها ٠٠٠ وهكذا أسهمت مصارف الادخار الشعبية فى ازدهار ألمانيا الغربية اقتصاديا لأنها حققت هذا الازدهار من القاعدة الشعبية الكبيرة وليس من القمة التى تحتلها الأقلية غالبا ٠٠٠

وقد بدأنا على أرض مصر عام ١٩٦٣ هذه البداية الصحيحة عندما أنشأنا بنك ميت غمر على هذه الأسس وعلى قواعد الشريعة الاسلامية ٠

وعندما حققت هذه الوحدة الاسلامية النجاح الكبير فى كل ما تحتاجه ميت غمر ـ حتى انه كان ضمن مشروعاتها شراء مدرسة أجنبية على وشك الافلاس وادارتها لصالح أهالى ميت غمر ـ فوجئنا بضمها للبنك الأهلى المصرى لتختفى بعد ذلك المصارف الاسلامية من مصر حتى عام ١٩٧٩ عندما بدأ مصرف فيصل الاسلامى المصرى نشاطه ٠

ونستطيع أن نضيف الى مشاكل الاستثمار فى المصارف الاسلامية مشكلة أخرى تتمثل فى بعض الممولين ـ من التجار أو أصحاب المصانع والمشاريع الأخرى ـ الذين لا يلتزمون فى معاملاتهم بالخلق الاسلامى مع المصرف الاسلامى وينسون أن الوفاء بالعهد والوعد فريضة اسلامية نص عليها القرآن الكريم فى أكثر من موضع ٠

وبصرف النظر عن هذه القلة غير الملتزمة فان ما أود أن أقوله هو أن من أهم واجبات المصرف الاسلامى الانتشار الكبير لتقديم الخدمة للجماهير وللممول الصغير والحرفى الذى يحتاج الى بعض العدد البسيطة لتطوير عمله فينمو دخله ويتسع عمله ويستعين بغيره وهكذا يرتفع مستوى المعيشة وتوجد فرص العمل وينمو الدخل القومى للبلاد ٠

وقد قام مصرف فيصل الاسلامى السودانى بتجربة رائدة فى هـذا المجال عندما أقام مخزنا كبيرا فى المنطقة الصناعية بمدينة الخرطـوم للمعدات والآلات ولوازم الحرفيين يجد فيه كل صاحب حرفة أو صناعة صغيرة ما يحتاجه من آلات يستطيع شراءها بالتقسيط من هذا المخزن ٠٠ وقد حققت التجربة نجاحا كبيرا فى خدمة صغار الحرفيين ٠

وقد قدمنا أن المصارف الاسلامية بمصر رغم حصارها فى المدن الكبيرة قد استطاعت أن تقيم شركات وتسهم فى تطوير صناعات ومشاريـع زراعية ٠٠٠ فمصرف فيصل يساهم فى ٣٢ شركة ، ومن أبرز أعمال المصرف الاسلامى الدولى « مدينة الاسراء » وهى احدى هضاب المقطم بالقاهرة اشتراها المصرف ومهد بها الطرق والمرافق وبيعت جميع أراضيها تقريبا ٠ هذا غير شركاته الأخرى ٠

بل ان بنك دبى الاسلامى من الامارات العربية المتحدة سـاهم مساهمات كبيرة فى بعض الشركات بمصر مثل مينرال (للمياه المعدنية) وشركة الخليج للاستثمار وشركة الخليج للمقاولات كما يتعاون مـع المصرف الاسلامى الدولى فى عدة شركات أخرى وهذا نموذج من التعاون المنشود بين المصارف الاسلامية ٠

ان المصارف الاسلامية بقيامها بمثل هذه المشاريع وانشائها الشركات المختلفة انما تقدم خدمة اجتماعية ضخمة الى جانب الناحية الاقتصادية التى تتمثل فى فتح أبواب الرزق للناس وزيادة فرص العمل لهم الى جانب زيادة الدخل القومى للدولة ٠

لكن هذا جانب من الرسالة الاجتماعية للمصارف الاسلامية التى تقوم من جانب آخر بتحصيل الزكاة على أموالها وأرباحها وتوجههـا وجهتها الاجتماعية التى حددها القرآن فى قوله تعالى « **انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل ، فريضة من الله ، والله عليم حكيم** » (٣) ٠

---

(٣) التوبة : ٦٠

فهل نجح المصرف الاسلامى فى الاسهام فى أداء هـــذه الرسالة الفريدة .. ؟

ان الزكاة فى الاسلام حق للمحرومين فى أموال القادرين .. حق تتقاضاه الدولة لترده على أصحابه بغير من ولا أذى .

وهى ركن من أركان الاسلام وضرورة من ضرورت الايمان « **قد أفلح المؤمنون . الذين هم فى صلاتهم خاشعون . والذين هم عن اللغو معرضون . والذين هم للزكاة فاعلون** » (٤) .

وهى طريق الرحمة من الله « **وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون** » (٥) .

وهى بعد كل هذه الوظائف الايمانية والمعانى الروحية تعتبر بحق العامل الحركى فى الاقتصاد الاسلامى لأنها أولا تحقق ما يقوله الاقتصاديون من أن الســوق المحلية هى أضمن الأسواق بمعنى أن صرف الزكـــاة لمستحقيها يوجد قوة شرائية جديدة فيزيد الاستهلاك ـ هـدف مجتمع الرفاهية كما يقولون ـ فتزوج المنتجـات المختلفة وتزدهـر الأحـوال الاقتصادية وتنمو الصناعات لمواجهة الطلب الجديد وتزداد فرص العمل للناس .

ولكم أن تتصوروا أن زكاة الركاز وهى الخمس (٢٠٪) لو أخرجت لكانت ١٢ مليار دولار فى العام تقريبا (أرقام عام ١٩٨٣) .. ولـو أنفقت فى العالم الاسلامى كله لاستغنينا عن استيراد أيديولوجيـــات غريبة عنا (٦) .

والزكاة نسبة من رأس المال وليست ضريبة على الدخل فهى مـع تحريم الربا تجبر رأس المال على الخروج من مخابئه ليعمل فى تنمية المجتمع وتحقيق العمالة الكاملة التى ضحى « اللورد كينز » وأفنى حياته فى سبيل الدعوة اليها .

---

(٤) المؤمنون : ١ ـ ٤ (٥) النـــور : ٥٦

(٦) لكن الركاز ملك أفراد الأمة جميعا فالمفروض أن ينفق كله فى سبيل الله ولصالح الأمة جمعاء كما يقول الامام مالك .

ولخطورة هذا الركن من أركان الاسلام قامت حروب الردة التى شنها أبو بكر الصديق خليفة رسول الله ﷺ على مانعى الزكاة وقال : « سأقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة » .. لأن كلاهما ركن من أركان الاسلام يرتد من أنكر أحدهما .. كما قال : « سأقاتلهم ولو منعونى عقال بعير كانوا يؤدونها الى رسول الله ﷺ » .

لأن الزكاة فى الاسلام ليست سد جوعة الفقير أو اقالة عثرته بدريهمات ليعود بعدها عالة على المجتمع .. لا .. ان الزكاة تمكين للفقير من اغناء نفسه بنفسه بحيث يكون له مصدر للدخل يغنيه عن طلب المساعدة من غيره بل ويصبح هو نفسه عضوا فى المجتمع .

فصاحب الحرفة يعطى من مال الزكاة ما يمكنه من مزاولة حرفته أو تجارته بحيث يعود عليه ذلك بدخل يكفيه هو وأسرته ، والغارم هو المدين الذى لزمته ديون وعجز عن سدادها ولم يكن دينه لسرف أو اتلاف كمن غرقت تجارته أو احترق مصنعه .. لذلك من واجب الدولة سداد الدين عن مثل هذا المدين العجز لا استرقاقه كما يقول القانون الرومانى أو سجنه كما يقول القانون الانجليزى المعاصر .. كلا ، ان الاسلام لا يريد أن تتعطل طاقة عن الانتاج أو أن تحدث هزات عنيفة تضطرب لها الأسواق وتفقد الثقة بين الناس .

ويروى أنه فى خلافة عمر بن عبد العزيز الذى نشر ألوية العدل على دولته فاض بيت مال الزكاة حتى لا يجد ولاته فى الأمصار من يقبل الزكاة فيكتب له والى صدقات افريقيا (٧) يشكو اكتظاظ بيت مال الصدقات من غير مصرف يصرف فيه هذا المال فيرسل اليه الحاكم العادل أن « سدد الدين عن المدينين » .. فسدد الديون حتى لم يبق مدين لم يسدد دينه فأرسل اليه بعد ذلك يذكر له أن بيت المال لا يزال ممتلئا فأرسل اليه « اشتر عبيدا وأعتقها » .. وظل الوالى يشكو وأمير المؤمنين يوجهه حتى قال له « زوج الأعزب من الشبان » .. والعادل عمر ابن عبد العزيز يصدر فى ذلك عن فقه متين بمقاصد الشريعة التى ترمى

---

(٧) تونس والجزائر .

الى طهارة المجتمع وصيانة الأعراض ، ولا ترضى أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا ..

واذا أضفنا الى ذلك قول الرسول ﷺ « اذا أعطيتم فأغنوا » .. بل انه زاد بما يفرض على الدولة من ايجاد العمل للمتعطلين .. وفى ذلك يقول الامام الغزالى فى كتابه « احياء علوم الدين » : « اذ ندب ولى الأمر بعد كل هذا أن يزود العامل بآلة العمل فللنجار آلة النجارين ، وللحداد آلة الحدادين ، وهكذا لأن رسول الله ﷺ جهز الرجل بآلة العمل اذ أحضر القدوم ووضع لها اليد ودفعها اليه » .

« والمذاهب الاسلامية قد رخصت اذ أكثرت موارد الزكاة واتسعت حصيلتها أن تنشىء من أموالها مصانع أو تحيى أو تشترى أراضى للزراعة أو تبنى عقارات للاستغلال أو تنشىء مؤسسات تجارية أو نحو ذلك من المشروعات وتملكها للفقراء كلها أو بعضها فتدر عليهم دخلا دوريا يقوم بكفايتهم كاملة » (٨) .

« وجمهور الفقهاء على أن ولى الأمر يوزع الزكاة بما يراه على ألا يقدم أى صنف على الفقراء والمساكين ، كما اتفقوا على أن الزكاة تصرف فى البلد الذى جمعت منه ، ولا تنقل الى غيره من البلاد الاسلامية الا بما يفيض عن حاجات هذا البلد وما يفيض من المجموع يصرف فى الجهاد فى سبيل الله » (٩) .

وهكذا نرى بوضوح أن الزكاة عامل هام فى التكافل الاجتماعى أولا .

وعامل تنمية اقتصادية ثانيا بما تتيحه من زيادة الاستهلاك الذى يؤدى بدوره الى زيادة الانتاج فزيادة فرص العمل لأفراد الأمة .

وثالثا : هى عامل انتاج بما تتيحه من فرص العمل للعامل المنتج وبما تحققه لمن أصابته جائحة من عودة الى حقل الانتاج ، وزيادة

---

(٨) كتاب الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية « مائة سؤال وجواب حول البنوك الاسلامية » ، ص ٣٢ .

(٩) المرجع السابق .

على كل ما تقدم فالزكاة طهرة ونماء وانماء وتراحم يظلل المجتمع وينشر السلام بين الناس ويستل فكرة صراع الطبقات التى لم يعرفها الاسلام فى جميع عصوره ...

لكن فى ظل غياب نظام الزكاة فى الدولة يقوم المصرف الاسلامى بتحصيل الزكاة على رأسماله وما يخصه من أرباح وكذلك من حسابات العملاء الذين يفوضونه فى خصمها من حساباتهم .

ولننظر ماذا حقق ذلك فى أحد المصارف الاسلامية بمصر وهو مصرف فيصل الاسلامى المصرى :

لقد بلغت الزكاة من أموال المصرف عام (١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) مبلغ ٥٤٩ر٦٥٠ دولارا أمريكيا أودعت فى حساب الزكاة لانفاقها فى مصارفها الشرعية خلال عام ١٤٠٦ هـ وذلك مقابل ٢٤ر٠٠٠ دولار فى السنة الأولى من حياة المصرف .

ويمثل اسهام المصرف ثلث موارد حساب الزكاة بالمصرف ... وقد بلغ ما قدمه أصحاب حسابات الاستثمار عام ١٤٠٥ هـ مبلغ ٦٠٢ر٥٠٧ جنيهات مصرية بزيادة أكثر من ربع مليون جنيه عن العام السابق ثقة منهم فى حسن قيام المصرف بتوجيه هذه الزكوات الى مصارفها الشرعية .

كما تلقى المصرف عام ١٤٠٥ هـ :

١١٤ر٤٢١ جنيه مصرى زكاة أفراد من غير عملائه .

٣٨ر٤٤٠ جنيه مصرى تبرعات من أفراد لصرفها بمعرفة صندوق الزكاة بالمصرف .

وأهم أبواب الصرف هى :

٧٨٤ر٢١٤ جنيه لمستحقى الزكاة من طلاب الجامعات والمعاهد العليا والأزهرية وقد بلغ عددهم ٣٦ر٢٦٠ طالبا .

كما تم الاتفاق بين المصرف وعدد من الجامعات على أن يشترى صندوق الزكاة عمارات سكنية تخصص لسكنى مستحقى الزكاة من الطلاب المغتربين مجانا .

٦٦٫٠٥٤ جنيها للمساجد الأهلية بالأقاليم نقدا وعينا (مفروشات وأدوات) ٠

١٣٨٫٤٠٨ جنيهات صرفت لسبع وثلاثين جمعية خيرية مشهرة يتمثل نشاطها فى الاطعام والكساء والعلاج وتحفيظ القرآن الكريم والثقافة الاسلامية ٠

وهناك جانب آخر من أنشطة مصرف فيصل الاجتماعية هو **حسابات الاستثمار الخيرية** ٠٠٠ وهو حساب مخصص لهبات الأفراد والهيئات التى تخصص للأغراض الخيرية المقبولة شرعا على أساس أن يظل أصل المبلغ بالحساب وينفق من العائد على هذه الأغراض المحددة ٠٠٠ كنظام الوقف الخيرى ٠

وقد بلغت هذه الحسابات عام ١٤٠٥ هـ : ٣٥ حسابا اجمالى أرصدتها ٤١٠٫٨٧٦ جنيها مصريا و ١٦٧٫٤٧٤ دولارا أمريكيا ينفق من ريعها على أوجه البر المختلفة مثل :

١ ـ تصنيع أجهزة تعويضية وعلاج طبى ٠

٢ ـ نشاط ومسابقات حفظ القرآن الكريم ٠

٣ ـ رعاية طلاب مصريين وأجانب ٠

٤ ـ المساهمة فى بناء مساجد ٠

وغير ذلك كثير من أوجه البر ٠

وبعد هذا البيان لعلنا نكون الآن مقتنعين بنجاح المصارف الاسلامية وبسلامة أدائها ـ جهد الاستطاعة ـ وأثرها الحسن فى المجتمع اقتصاديا واجتماعيا ٠

* * *

خاتمـــة

يقول رسول الله ﷺ « لا يؤمن أحدكم حتى يحب الشيء لا يحبه الا لله » ... بل لقد جعل الاسلام كل أنواع السعى فى سبيل الله حتى الرجل « يخرج ليعف نفسه فهو فى سبيل الله » كما قال الصادق الأمين .

ولما كان السعى عبادة وقد قلنا ان عمل المصرف الاسلامى هو عمل عقيدى ، فيجب أن يكون الشعار فى الاقتصاد الاسلامى كله بهذا الوضع « تقوى الله » التى يجب أن يلتزم بها المؤمن .

فكما قال الله تعالى فى الصيام وهو عبادة بين العبد وربه :

« يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون » (١) ... فقد قال فى النهى عن الربا **« يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا ان كنتم مؤمنين »** (٢) .

فيكون هدف الاستثمار بذلك وفق المنهاج الاسلامى ليس مقـــدار العائد المادى وانما قبل ذلك تحقيق خلافة الانسان عن الله فى الأرض ..

وهذه الخلافة مؤداها أن المال مال الله والانسان مستخلف فيه ، فاذا أحس المؤمن هذا المعنى وأدى زكاة ماله عن طيب نفس وأخرج الصدقات (الانفاق) وهى فريضة سوى الزكاة اختفى ما عرف فى عصرنا بالصراع الطبقى بعد أن ربط الغنى سلوكه بعقيدته فعاش الناس فى سلام .

واذا كنت فى هذا الكتاب قد انصب حديثى على المصرف الاســلامى ولا سيما الناحية العملية فى تطبيق هذا النظام ... فانى ما زلت أطمع فى مزيد من دراسات علمائنا الأجلاء فى الاقتصاد الاسلامى أو المعاملات .

انى أطالبهم بالنزول الى أرض الواقع ليطوروا فقه المعامـــلات حسب حاجات العصر وما استحدث من أقضية للناس حتى تستقر النفوس

---

(١) البقرة : ١٨٣ . (٢) البقرة : ٢٧٨ .

وتطمئن الى تصرفاتها المالية وتنتفى الشبهات وينجو الناس من هـذا التخبط المحيط بهم والذى يمسك بتلابيبهم .. وسط هذا الخضم من حملات التشكيك التى تتدفق بها أجهزة الاعلام المختلفة ..

لا نريد أن يفتى العالم فى حدود سؤال موجه ومخطط ، بل نريده أن يفتى من أرض الواقع وبعد الدراسة العملية (الميدانية) لموضوع الفتوى ..

ان الامام الأعظم أبا حنيفة النعمان كان تاجرا فى السوق يحيط بطبيعة المعاملات المالية فى واقـع الحياة لذلك كانت اجتهاداته فى المعاملات نابعة من الواقع نفسه ولا تخالف الشريعة .. لأن الشريعة فيها من المرونة الكثير وباب الاجتهاد مفتوح لمن أراد أن يجتهد وأن يصـل ما انقطع من اجتهادات السلف فى المعاملات حتى ننقى أسواقنا ممـا شابها من شبهات وتكون المعاملات فى بلاد المسلمين وفق مـا أحله الله بمشيئته .

كما أرجو من المصارف الاسلامية الا تضن على أبنائهـا بالتدريب المتواصل لا سيما فى النواحى الشرعية والاقتصاد الاسلامى وأن تعمل جاهدة فى اعداد الكوادر الاسلامية التى تشرف العمل الاسلامى تمهيدا للانتشار فى أنحاء العالم الاسلامى الذى سيتحقق حتما باذن الله تعالى .

وفق الله الجميع لما يحبه ورضاه ..وله الحمد فى الأولى والآخرة .

* * *

أهـــم المراجـــع

١ ـ القرآن الكريم ٠

٢ ـ منهج الادخـار والاسـتثمار فى الاقتصـاد الاسـلامى ـ للدكتور رفعت السيد العوضى ـ القاهرة ١٩٨٠ ٠

٣ ـ المدخل لفقـه البنـوك الاسـلامية ـ للدكتـور عبد الحميد البعلى ـ القاهرة ١٩٨٣ ٠

٤ ـ فقه المضاربة ـ للدكتور على حسن عبد القادر ـ القاهرة ١٩٨٠ ٠

٥ ـ البنوك الاسلامية ـ للدكتور جمال الدين عطية ـ قطر ١٩٨٦ ٠

٦ ـ ما معنى البنك الاسلامى ؟ ـ للدكتور سيد الهوارى ـ القاهـرة ١٩٨٢ ٠

٧ ـ حكم ودائع البنـوك وشـهادات الاستثمار ـ للدكتور على أحمد السالوس ـ القاهرة ١٩٨٤ ٠

٨ ـ علة تحريم الربا ـ للدكتور حسن العنانى ـ القاهرة ١٩٨٢ ٠

٩ ـ بحث حـول حديث « الغنم بالغـرم » ـ للدكتور حسن العنانى ـ القاهرة ١٩٨٢ ٠

١٠ ـ نحو نظام نقدى ومالى اسلامى ـ للدكتور معبد على الجارحى ـ القاهرة ١٩٨١ ٠

١١ ـ الربا ـ للدكتور محمد عبد الله دراز ـ القاهرة ١٩٨٥ ٠

١٢ ـ نظرية المحاسبة المالية من منظور اسلامى ـ للدكتور شوقى اسماعيل شحاتة ـ القاهرة ١٩٨٦ ٠

١٣ ـ بيع المرابحة للآمر بالشراء ـ للدكتور يوسف القرضاوى ـ القاهرة ١٩٨٧ ٠

١٤ ـ الاسلام والاقتصاد ـ للدكتور عبد الهادى على النجار ـ الكويت ١٩٨٣ ٠

obeikandl.com

١٠ ـ لماذا حرم الله الربا ؟ ـ للدكتور عيسى عبده ابراهيم ـ الكويت ١٩٧٠ .

١٦ ـ وضع الربا فى بناء الاقتصاد القومى ـ للدكتور عيسى عبده ابراهيم ـ القاهرة ١٩٦٠ .

١٧ ـ بنوك بلا فوائد ـ للدكتور أحمد النجار ـ القاهرة ١٩٧٢ .

١٨ ـ الأعمال المصرفية والاسلام ـ للأستاذ مصطفى الهمشرى ـ القاهرة ١٩٧٣ .

١٩ ـ الربا ـ للأستاذ جمال البنا ـ القاهرة ١٩٨٦ .

٢٠ ـ الاسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة ـ للأستاذ يوسف كمال محمد ـ المنصورة ١٩٨٦ .

٢١ ـ مقومات الاقتصاد الاسلامى ـ للأستاذ عبد السميع المصرى ـ طبعة رابعة ـ القاهرة ١٩٨٤ .

٢٢ ـ نظرات فى الاقتصاد الاسلامى ـ للأستاذ عبد السميع المصرى ـ القاهرة ١٩٨٦ .

٢٣ ـ التجارة فى الاسلام ـ للأستاذ عبد السميع المصرى ـ طبعة ثانية ـ القاهرة ١٩٨٦ .

٢٤ ـ الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ـ الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية بالقاهرة .

٢٥ ـ لماذا حرم الله الربا ؟ للأستاذ عبد السميع المصرى ـ القاهرة ١٩٨٧

● **الدوريـــات :**

١ ـ مجلة الاقتصاد الاسلامى ـ بنك دبى الاسلامى .

٢ ـ مجلة البنوك الاسلامية ـ الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية .

٣ ـ أبحاث مركز الاقتصـاد الاسلامى ـ المصرف الاسـلامى الدولى للاستثمار والتنمية .

* * *

obeikandi.com